



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (48) لسنة 2021 ميلادية
باعتقاد قرارات

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2021 م، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب مدير إدارة الشؤون القانونية والشكاوي رقم 104/ المؤرخ في 27/4/2021 م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (1928) بتاريخ 28/4/2021 م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الثالث لسنة 2021 م، المنعقد بتاريخ 27/4/2021 م.

قـرـر

مادة (1)

تعتمد قرارات رئيس مجلس الوزراء التالية:-

1. قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (16) لسنة 2021 م بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ.
2. قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (38) لسنة 2021 م بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ.
3. قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (44) لسنة 2021 م بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ.
4. قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (49) لسنة 2021 م بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

